

الدر المختار

\$ باب ما يبطلها \$ (يبطلها ترك طلب الموائبة) تركه بأن لا يطلب في مجلس أخبر فيه بالبيع .

ابن كمال .

وتقدم ترجيحه (أو) ترك طلب (الإشهاد) عند عقار أو ذي يد لا الإشهاد عند طلب الموائبة لأنه غير لازم (مع القدرة) كما مر (و) يبطلها (تسليمها بعد البيع) علم بالسقوط أولا (فقط) لا قبله كما مر (ولو) تسليمها (من أب ووصي) خلافا لمحمد